



## المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول

### الجهات الفاعلة غير الدول التي لها علاقات رسمية مع المنظمة

#### تقرير من المدير العام

١- "العلاقات الرسمية" امتياز يُمكن للمجلس التنفيذي أن يمنحه للمنظمات غير الحكومية والرابطات التجارية الدولية والمؤسسات الخيرية التي شاركت ولا تزال تشارك مشاركة مستمرة ومنهجية لخدمة مصلحة المنظمة. وتتماشى أهداف كل هذه الكيانات وأنشطتها مع روح دستور المنظمة وأغراضه ومبادئه، كما تسهم إسهاماً على نحو يُعتد به في النهوض بالصحة العامة.<sup>١</sup>

٢- ووفقاً لأحكام إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول،<sup>٢</sup> تكون الكيانات ذات العلاقات الرسمية مع المنظمة دولية من حيث عضويتها و/ أو نطاقها، ويكون لها دستور أو وثيقة أساسية مماثلة، ومقر رئيسي دائم، وجهاز رئاسي، وهيكل إداري، وقيد يحدّث بانتظام في سجل المنظمة الخاص بالجهات الفاعلة غير الدول الذي تقدم من خلاله جميع المعلومات اللازمة عن الطابع الخاص بالجهة الفاعلة غير الدولة وأنشطتها.

٣- وتستند العلاقات الرسمية إلى خطة تعاون بين المنظمة والجهة الفاعلة غير الدولة تتضمن أهدافاً متفقاً عليها وتحدد الأنشطة لمدة السنوات الثلاث المقبلة وتكون منظّمة وفقاً لبرنامج العمل العام والميزانية البرمجية وتتواءم مع إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول. ويجب أن تكون هذه الخطط غير معنية بالشواغل ذات الطبيعة التجارية أو المرتبطة بتحقيق الربح في المقام الأول.

٤- ووفقاً لأحكام الإطار، تكلف لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة للمجلس التنفيذي في دورتها التي تعقد في كانون الثاني/يناير، بالنظر في الطلبات التي تقدمها الجهات الفاعلة غير الدول ذات العلاقات الرسمية مع المنظمة واستعراض التعاون مع هذه الجهات الفاعلة وإصدار التوصيات إلى المجلس بشأن ما يلي: الاقتراحات بشأن قبول دخول الجهات الفاعلة غير الدول في علاقات رسمية مع المنظمة؛ واستصواب الإبقاء على العلاقات الرسمية مع الجهات الفاعلة غير الدول؛ والاقتراحات بشأن إرجاء الاستعراض؛ والاقتراحات بشأن تعليق العلاقات الرسمية أو وضع حد لها.

١ ترد الأحكام في الفقرات من ٥٠ إلى ٦٦ من إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول (الوثيقة جص ٢٠١٦/٦٩٤/١، الملحق ٥، إطار جامع للمشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول).

٢ اعتمدته جمعية الصحة في قرارها جص ٦٩٤-١٠ (٢٠١٦).

٥- ودعماً للمجلس التنفيذي في سعيه إلى الاضطلاع بولايته المتصلة بالعلاقات الرسمية، أجرت الأمانة تقييماً للطلبات المقدمة من الجهات الفاعلة غير الدول للدخول في علاقات رسمية مع المنظمة ومن الجهات الفاعلة غير الدول التي تخضع للاستعراض الذي يُجرى كل ثلاث سنوات كي ينظر فيها المجلس في دورته الخمسين بعد المائة. وتمشياً مع الإطار، اتُخذت إجراءات العناية الواجبة وتقدير المخاطر فيما يتعلق بكل جهة من الجهات الفاعلة غير الدول وجرى التحقق من القيود في سجل المنظمة الخاص بالجهات الفاعلة غير الدول ومن الوثائق الداعمة ذات الصلة المقدمة. وفي إطار هذه العملية، خضع التعاون السابق مع المنظمة للتقييم واستُعرضت خطط التعاون للسنوات الثلاث القادمة (٢٠٢٢-٢٠٢٤) المتفق عليها بين الطرفين.

### الطلبات المقدمة للدخول في علاقات رسمية مع المنظمة

٦- وفقاً لأحكام إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول، يكون المجلس التنفيذي مسؤولاً عن اتخاذ القرار بشأن قبول دخول منظمات في علاقات رسمية مع المنظمة.<sup>٢</sup>

٧- وقد استعرضت الأمانة الطلبات المقدمة من الجهات الفاعلة غير الدول للدخول في علاقات رسمية مع المنظمة للتحقق من استيفائها للمعايير المحددة والمتطلبات الأخرى المنصوص عليها في الإطار، بما في ذلك ما يتصل بالعناية الواجبة. ونتيجةً للاستعراض، رأت الأمانة أن الطلبات المقدمة من الكيانات الأربعة التالي ذكرها تستوفي معايير الأهلية المحددة، وبناءً على ذلك فهي معروضة على المجلس كي ينظر فيها: الشبكة العالمية للمعلومات المتعلقة بالرعاية الصحية C.I.C، والرابطة الدولية للأدوية الجينية والمماثلة بيولوجياً، ومؤسسة روكفلر، ومنظمة "المرأة في مجال الصحة العالمية".

٨- واستكملت هذه الكيانات قيدها في سجل المنظمة الخاص بالجهات الفاعلة غير الدول. ويرد في الملحق ١ بهذا التقرير<sup>١</sup> موجز عن كل كيان من الكيانات التي قدمت طلبها يوضح مشاركته مع المنظمة خلال السنوات الثلاث الماضية وتعاونها المقرر معها في السنوات الثلاث القادمة.

**ألف: الإجراء المقترح على المجلس: النظر في دخول الشبكة العالمية للمعلومات المتعلقة بالرعاية الصحية C.I.C، والرابطة الدولية للأدوية الجينية والمماثلة بيولوجياً، ومؤسسة روكفلر، ومنظمة "المرأة في مجال الصحة العالمية" في علاقات رسمية مع المنظمة.**

### استعراض التعاون مع الجهات الفاعلة غير الدول ذات العلاقات الرسمية مع المنظمة الذي يُجرى كل ثلاث سنوات

٩- وفقاً لأحكام إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول،<sup>٣</sup> يستعرض المجلس التنفيذي، من خلال لجنة البرنامج والميزانية والإدارة التابعة له، التعاون مع كل جهة من الجهات الفاعلة غير الدول ذات العلاقات

١ يمكن الاطلاع على خطط التعاون في سجل المنظمة الخاص بالجهات الفاعلة غير الدول التي أرجئ استعراضها لمدة سنة واحدة، وفقاً لما يرد في المقرر الإجمالي م١٤٨ (٨) (٢٠٢١). وتشمل خطة التعاون مع الكيانات المعنية الفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٣.

٢ انظر الوثيقة جصع/٢٠١٦/٦٩/سجلات/١، الملحق ٥، الفقرة ٥٤.

٣ انظر الوثيقة جصع/٢٠١٦/٦٩/سجلات/١، الملحق ٥، الفقرة ٦٤.

الرسمية مع المنظمة كل ثلاث سنوات ويقرر ما إذا كان من المستحسن الإبقاء على العلاقات الرسمية معها أو إرجاء القرار بشأن الاستعراض إلى العام التالي. ويورع استعراض المجلس على فترة ثلاث سنوات بحيث يجري استعراض ثلث الكيانات ذات العلاقات الرسمية مع المنظمة كل عام.

١٠- ويجوز للمجلس أن يضع حداً للعلاقات الرسمية إذا رأى أن هذه العلاقات لم تعد ملائمة أو ضرورية تبعاً لتغير البرامج أو لظروف أخرى. وبالمثل، يجوز للمجلس تعليق العلاقات الرسمية أو وضع حد لها إذا لم تعد منظمة ما تستوفي المعايير المنطبقة لدى إقامة تلك العلاقات أو أخفقت في تحديث المعلومات الخاصة بها والتبليغ عن التعاون في سجل المنظمة الخاص بالجهات الفاعلة غير الدول أو أخفقت في القيام بدورها في برنامج التعاون المتفق عليه.<sup>١</sup>

١١- وقد شمل استعراض التعاون مع الجهات الفاعلة غير الدول خلال الفترة ٢٠١٩-٢٠٢١ ما مجموعه ٧٢ كياناً. وأدرج في هذا الاستعراض أيضاً كيانان إضافيان أُرجئ استعراضهما بناءً على المقرر الإجرائي الصادر عن المجلس في دورته الثامنة والأربعين بعد المائة.<sup>٢</sup> واستعرضت الأمانة خططها السابقة وخطتها المقترحة للتعاون وقيودها المُحدّثة في سجل المنظمة الخاص بالجهات الفاعلة غير الدول.<sup>٣</sup>

١٢- وتقتراح الأمانة أن يجدد المجلس العلاقات الرسمية مع ٧١ من أصل ٧٤ جهة من الجهات الفاعلة غير الدول شملها الاستعراض. وترد في الملحق ٢ بهذا التقرير قائمة بتلك الجهات.

**باء: الإجراء المقترح على المجلس: الإشادة بالجهات الفاعلة غير الدول المدرجة في الملحق ٢ والبالغ عددها ٧١ جهة لمساهمتها المستمرة في تحقيق أهداف المنظمة، وتجديد علاقاتها الرسمية مع المنظمة.**

١٣- استناداً إلى الاستعراض الذي أُجري وحرصاً على عدم تقويض التعاون القائم مع الجهات الفاعلة غير الدول، تقترح الأمانة على المجلس أن يُنظر في إجراء اتخاذ القرار بشأن استعراض كيانيين من الكيانات إلى دورة المجلس الثانية والخمسين بعد المائة المقرر عقدها في كانون الثاني/يناير ٢٠٢٣.

١٤- معهد ألبرت ب. سايبين للقاحات. بالنظر إلى استمرار الاستجابة لكوفيد-١٩ والتغيرات التنظيمية التي طرأت على أعداد الموظفين بهذا الكيان، يلزم تخصيص المزيد من الوقت لإعداد خطة مشتركة شاملة ومجدية للتعاون.

١٥- الرابطة الدولية لسجلات السرطان. على إثر استعراض للترتيبات الإدارية داخل أمانة الرابطة الدولية لسجلات السرطان، اتفق على ضرورة تخصيص المزيد من الوقت لتحديد التعاون المقبل في السياق الحالي.

١ انظر الوثيقة جصع/٦٩٤/٢٠١٦/سجلات/١، الملحق ٥، الفقرة ٦٦.

٢ أُرْجئ، بموجب المقرر الإجرائي مت ١٤٨ (٨) (٢٠٢١)، اتخاذ القرار بشأن استعراض إحدى الجهات الفاعلة غير الدول إلى دورة المجلس الخمسين بعد المائة. وتشمل خطط التعاون مع الكيانات المعنية الفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٣.

٣ يمكن الاطلاع على خطط التعاون في سجل المنظمة الخاص بالجهات الفاعلة غير الدول (<https://publicspace.who.int/sites/GEM/default.aspx#>).

**جيم:** الإجراء المقترح على المجلس: النظر في إرجاء القرار بشأن الاستعراض الخاص بمعهد ألبرت ب. سايبين للقاحات والرابطة الدولية لسجلات السرطان إلى دورة المجلس الثانية والخمسين بعد المائة.

١٦- استناداً إلى الاستعراض الذي أُجري، تقترح الأمانة أن يُنظر في وضع حد للعلاقات الرسمية مع كيانات من الكيانات.

١٧- المعهد الدولي للبحوث المتعلقة بالسياسات الغذائية. أبلغ هذا الكيان الأمانة أنه لن يقدم طلباً لتجديد علاقاته الرسمية مع المنظمة. وستُستكشف فرص للتعاون في المستقبل.

١٨- رابطة الأدوية من أجل أوروبا. بالنظر إلى ارتباط هذا الكيان بالرابطة الدولية للأدوية الجينية والمماثلة بيولوجياً، التي قدمت طلباً للدخول في علاقات رسمية مع المنظمة، فقد طلب إنهاء علاقاته الرسمية مبكراً مع المنظمة، تقادياً لازدواجية التمثيل.

**دال:** الإجراء المقترح على المجلس: النظر في وضع حد للعلاقات الرسمية مع المعهد الدولي للبحوث المتعلقة بالسياسات الغذائية الدولية ورباطة الأدوية من أجل أوروبا.

### أحدث المعلومات عن الجهات الفاعلة غير الدول التي لها علاقات رسمية مع المنظمة

١٩- أخطرت جمعية شبكة باستور الدولية الأمانة بتغيير اسمها إلى شبكة باستور، اعتباراً من حزيران/يونيو ٢٠٢١. وقدم هذا الكيان الأدلة والوثائق ذات الصلة، وستباشر الأمانة تغيير اسمه في سجلاتها.

٢٠- أبلغ التحالف الدولي من أجل صحة المرأة الأمانة أنه انتقل إلى ملكية الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة (منطقة نصف الكرة الغربي)، على إثر انفصال هذا الأخير عن الاتحاد الدولي لتنظيم الأسرة في عام ٢٠٢٠. وطلبت الأمانة الوثائق اللازمة وفقاً لأحكام إطار المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول من أجل تقييم أهلية الكيان للدخول في علاقات رسمية مع المنظمة وتسجيل هذا التغيير التنظيمي. وستتخذ الأمانة إجراءات العناية الواجبة وستجري تقييماً للمخاطر؛ وستستعرض أيضاً المعلومات وتقدم تقريراً إلى المجلس التنفيذي في دورته الثانية والخمسين بعد المائة.

### الإجراء المطلوب من المجلس التنفيذي

٢١- المجلس مدعو إلى النظر في مشروع المقرر الإجرائي التالي:

إن المجلس التنفيذي، بعد أن نظر في التقرير عن المشاركة مع الجهات الفاعلة غير الدول: الجهات الفاعلة غير الدول ذات العلاقات الرسمية مع المنظمة وأحاط علماً به،

١ إن إرجاء القرار، في حال قبوله، لا يؤثر على دورة الاستعراض الثلاثي السنوات. وسيُجرى الاستعراض الثلاثي السنوات لهذه الجهات الفاعلة غير الدول في دورة المجلس الثانية والخمسين بعد المائة المقرر عقدها في كانون الثاني/يناير ٢٠٢٣.

(١) قرر ما يلي:

(أ) قبول دخول الجهات الفاعلة غير الدول التالية في علاقات رسمية مع المنظمة: الشبكة العالمية للمعلومات المتعلقة بالرعاية الصحية C.I.C، والرابطة الدولية للأدوية الجنيسة والمماثلة بيولوجياً، ومؤسسة روكفلر، ومنظمة "المرأة في مجال الصحة العالمية"؛

(ب) وضع حد للعلاقات الرسمية مع المعهد الدولي للبحوث المتعلقة بالسياسات الغذائية ورابطة الأدوية من أجل أوروبا؛

(٢) أحاط علماء مع التقدير بتعاون الجهات الفاعلة غير الدول الواردة أسماؤها في الملحق ٢ بالوثيقة مت. ٣٩/١٥٠ مع المنظمة، وأشاد بمساهمتها المستمرة في عمل المنظمة، وقرّر تجديد علاقاتها الرسمية مع المنظمة؛

(٣) أحاط علماء كذلك بأنه لم يُتَّفَق بعد على خطط تعاون مع معهد ألبرت ب. ساابين للقاحات والرابطة الدولية لسجلات السرطان، وقرر إرجاء استعراض العلاقات مع هذين الكيانين إلى دورة المجلس الثانية والخمسين بعد المائة المقرر عقدها في كانون الثاني/يناير ٢٠٢٣، حيث ينبغي حينئذ تقديم التقارير إلى المجلس عن خطة التعاون المتفق عليها وعن وضع العلاقات.

## الملحق ١

## الطلبات المقترحة المقدمة من الجهات الفاعلة غير الدول للدخول في علاقات رسمية مع المنظمة

### الشبكة العالمية للمعلومات المتعلقة بالرعاية الصحية C.I.C

١- أنشئت الشبكة العالمية للمعلومات المتعلقة بالرعاية الصحية، C.I.C في عام ٢٠٠٥، وهي منظمة غير حكومية تتخذ مقرها في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. ويشجع الكيان ويدعم الجهود الرامية إلى زيادة توافر المعلومات المتعلقة بالرعاية الصحية واستخدامها للنهوض بتنقيف مقدمي الرعاية الصحية وبمعارفهم السريرية ومهاراتهم، وتحسين قدرتهم على تقديم رعاية صحية فعالة، مع التركيز على البلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتوسطة الدخل.

٢- ويدير الشبكة مجلس إدارة يتألف من أعضاء من مشارب متنوعة، ولاسيما من العاملين في مؤسسات أكاديمية. وتمول الشبكة من خلال المساهمات المقدمة من الأفراد والمؤسسات الأكاديمية والكيانات الحكومية والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية.

### الأنشطة المنفذة مع المنظمة في الفترة ٢٠١٩-٢٠٢١

٣- دعمت الشبكة العالمية للمعلومات المتعلقة بالرعاية الصحية C.I.C جهود المنظمة الرامية إلى توسيع نطاق فوائد المعلومات الصحية المقدمة إلى مختلف الجهات صاحبة المصلحة عن طريق دعم نشر منشورات المنظمة ومعلوماتها ورسائل الصحة العامة التي تصدرها وإتاحتها بلغات مختلفة دون تغيير محتواها. وقدم الكيان أيضاً الدعم لمبادرات المنظمة وحوارها لتعزيز فهم محتوى منشورات المنظمة المتعلقة بالسياسات وتطبيقها لأغراض وضع السياسات القائمة على الأدلة والممارسة العملية، وإبداء ملاحظات عليها.

٤- وقد ساعدت الشبكة العالمية للمعلومات المتعلقة بالرعاية الصحية C.I.C المنظمة في تحديد احتياجات عامة الجمهور والعاملين الصحيين ومقرري السياسات من المعلومات المتعلقة بالرعاية الصحية، فضلاً عن وسائل الاستجابة لهذه الاحتياجات عن طريق تيسير الاتصالات وتبادل المعلومات بين الجهات صاحبة المصلحة.

### أنشطة التعاون مع المنظمة المقررة للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٤

٥- تواصل خطة التعاون لمدة ثلاث سنوات تطوير جوانب معينة من التعاون السابق وتستند إليها بدعم جهود المنظمة لضمان إتاحة معلومات مرجعية واستراتيجية بشأن المسائل التي تؤثر على صحة الأفراد، وفقاً لبرنامج العمل العام الثالث عشر للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣.

٦- ويرمى من هذا التعاون إلى زيادة إطلاع المنظمة على الفرص والتحديات المتعلقة بزيادة توافر المعلومات الموثوق بها في مجال الرعاية الصحية واستخدامها. وسيواصل هذا الكيان أيضاً دعم المنظمة في الترويج لمنشوراتها ومعلوماتها ورسائلها المتعلقة بالصحة العامة ونشرها بلغات متعددة عن طريق زيادة الوعي وتيسير الإقبال عليها ومساعدة المنظمة في تقييم أثر تلك المواد. وتحقيقاً لهذه الغاية، سيواصل الكيان أيضاً دعم الجهود التي تبذلها المنظمة لتعزيز التعددية اللغوية في مجال الصحة العالمية.

## الرابطة الدولية للأدوية الجنيصة والمماثلة بيولوجياً

٧- الرابطة الدولية للأدوية الجنيصة والمماثلة بيولوجياً هي رابطة أعمال دولية أنشئت لتعزيز التعاون بين الرابطات التي تمثل مصنعي الأدوية الجنيصة والمماثلة بيولوجياً. وتروج الرابطة لإتاحة الأدوية ذات النوعية الجيدة والمأمونة والفعالة من حيث التكلفة في جميع أنحاء العالم، وتشجع كذلك على التعاون وتبادل المعلومات والتقارب بين الهيئات التنظيمية، وتنسيق معايير الموافقة على الأدوية الجنيصة والمماثلة بيولوجياً.

٨- وقد تأسست الرابطة بموجب القانون السويسري في عام ٢٠١٥، وتشرف على تسييرها لجنة إدارية تتألف من ممثلين عن كل رابطة من الرابطات التي تتمتع بعضوية كاملة فيها. وتتألف الهيئة العليا للرابطة، أي جمعيتها العامة، من أعضاء كاملي العضوية ومنسبيين. وتمول الرابطة في المقام الأول من رسوم العضوية، التي يكملها الدخل المتأتي من مؤتمرها السنوي.

### الأنشطة المنفذة مع المنظمة خلال الفترة ٢٠١٩-٢٠٢١

٩- ركز التعاون السابق بين المنظمة والرابطة الدولية للأدوية الجنيصة والمماثلة بيولوجياً على دعم جهود المنظمة الرامية إلى تحقيق الأهداف المتعلقة بضمان إتاحة الأدوية المأمونة والفعالة والميسورة التكلفة والمضمونة الجودة، وفقاً لخريطة طريق المنظمة بشأن إتاحة الأدوية واللقاحات والمنتجات الصحية للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣. وشمل ذلك توفير البيانات والأدلة والمساهمات التقنية ودعم معارف المنظمة وجهود الدعوة التي تبذلها لزيادة الوعي بالمنتجات الجنيصة والمماثلة بيولوجياً، وفقاً لتوصيات المنظمة في هذا الشأن.

١٠- وفي إطار هذا التعاون، واطب الكيان على تقديم البيانات التقنية، حيثما وكلما كان ذلك مناسباً، بشأن توافر الأدوية الجنيصة والمماثلة بيولوجياً، للاسترشاد بها في نظم المنظمة بشأن الإخطار عن حالات النقص في الأدوية. ودعم الكيان أيضاً الأنشطة التقنية التي تضطلع بها المنظمة لزيادة إتاحة الأدوية لعلاج الأمراض غير السارية، ولاسيما من خلال الحوار مع الجهات المعنية.

### أنشطة التعاون مع المنظمة المقررة للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٤

١١- تشمل الخطة المقبلة للتعاون تقديم مساهمات تقنية وبيانات وأدلة للاسترشاد بها في عمل المنظمة بشأن إتاحة ودور الأدوية الجنيصة والمماثلة بيولوجياً. وسيسترشد بهذا التعاون أيضاً في العمل التقني الذي تقوم به المنظمة فيما يتعلق بقدرات سلسلة الإمداد، وحالات النقص في الأدوية الأساسية، بما في ذلك المنتجات المرتبطة بكوفيد-١٩ وتلك المتعلقة بالمجالات ذات الأولوية في مبادرة تسريع إتاحة أدوات مكافحة مرض كوفيد-١٩ (مسرع الإتاحة (ACT)).

١٢- وستدعم الرابطة الدولية للأدوية الجنيصة والمماثلة بيولوجياً أيضاً، حيثما وكلما كان ذلك مناسباً، الجهود الرامية إلى إنكفاء الوعي بعمل المنظمة وأنشطتها الرئيسية بشأن إتاحة الأدوية بأسعار ميسورة، بما في ذلك ما يتعلق بتحديد أسعار الأدوية وإتاحتها وتوافرها، مع التركيز على جمع وتبادل المعلومات الواردة من الجهات المعنية بشأن منتجات المنظمة، ولاسيما الأدوية الجنيصة والمماثلة بيولوجياً. وسيتبادل الكيان أيضاً، حسب الاقتضاء، المعلومات التقنية المتعلقة بنظم اقتفاء أثر الأدوية، والمسارات التنظيمية، والمشتريات، والانتقاء، وغير ذلك من المسائل التقنية، على النحو الذي تحدده المنظمة.

## مؤسسة روكفلر

١٣- مؤسسة روكفلر هي مؤسسة خيرية تتخذ مقرها في نيويورك، بالولايات المتحدة الأمريكية. وقد أنشئت المؤسسة في عام ١٩١٣ للنهوض برفاه البشرية، بسبل منها تسخير النتائج العلمية لخدمة الصالح العام، ودعمت الجهود المبذولة فيما يتعلق بمجموعة من الأولويات والتحديات الصحية الدولية. ومنذ وقت قريب، شرع الكيان في العمل على تسريع الإجراءات الرامية إلى تحقيق التغطية الصحية الشاملة. ومنذ بداية جائحة كوفيد-١٩، ركزت مؤسسة روكفلر أيضاً على وقف انتشار الفيروس، ومساعدة المجتمعات المحلية على التعافي، وتنفيذ أدوات الوقاية من الجوائح في المستقبل.

١٤- ويدير مؤسسة روكفلر مجلس أمناء يتألف من أعضاء من مجموعة متنوعة من التخصصات، ويعمل رئيس المؤسسة كعضو بحكم منصبه. وتشمل مسؤوليات مجلس الأمناء إعداد استراتيجية البرنامج والمنح، والميزانيات، وسياسات تخصيص الاعتمادات، فضلاً عن استراتيجيات الاستثمار ومخصصات الميزانية. وقد أنشئ هذا الكيان بهبة من أسرة روكفلر وهو يمول من خلال عائدات الاستثمار وفقاً لسياسته الاستثمارية الأخلاقية.

### الأنشطة المنفذة مع المنظمة خلال الفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠

١٥- يجمع مؤسسة روكفلر والمنظمة تاريخ طويل من التعاون الوثيق. وخلال الفترة ٢٠١٨-٢٠٢٠، ركز هذا التعاون على دعم عمل المنظمة في بناء القدرات المتعلقة بالبيانات والابتكار لحماية وتعزيز الصحة والرفاه. وشملت هذه الجهود تعزيز وتسريع رقمنة المبادئ التوجيهية للمنظمة والاستجابة الرقمية لكوفيد-١٩، بما في ذلك تطوير أدوات لمعلومات الصحة العامة ودعم مبادرة مركز المنظمة لتبادل المعلومات الرقمية.

١٦- وقد دعمت مؤسسة روكفلر أيضاً الجهود التي تبذلها المنظمة للحفاظ على الخدمات الصحية الأساسية خلال جائحة كوفيد-١٩، وتوسيع القدرة على اختبار الفيروسات، وتعزيز النهج المتبعة في استخدام المنتجات الرقمية لإنهاء الجائحة الحالية والوقاية من مثيلاتها في المستقبل. وتتعاون المؤسسة تعاوناً وثيقاً مع المنظمة في مجال الترصد الجينومي في إطار مبادرة وسائل التشخيص في مسرع الإتاحة.

### أنشطة التعاون مع المنظمة المقررة للفترة ٢٠٢١-٢٠٢٣

١٧- تتسق خطة فترة التعاون لمدة ثلاث مع برنامج العمل العام الثالث عشر للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣، مع التركيز على حماية المزيد من الأفراد من حالات الطوارئ الصحية والوقاية من جوائح المستقبل. وفي هذا السياق، تشمل الخطة مجموعة من الأنشطة، ومنها جمع المعلومات وأنشطة الدعوة والترويج، فضلاً عن الدعم التقني والمساهمات. وسيتمثل أحد مجالات العمل الرئيسية في تعزيز دور مركز المنظمة للمعلومات عن الأوبئة والجوائح، في إطار نظام إيكولوجي عالمي للتأهب للجوائح لتيسير الابتكارات في مجال تحليل البيانات وأوساط الممارسة اللازمة للتنبؤ بالتهديدات الصحية العالمية والوقاية منها وكشفها والتأهب والاستجابة لها.

١٨- وستدعم مؤسسة روكفلر أيضاً المنظمة ودورها في مبادرة مسرع الإتاحة، من خلال تنفيذ أنشطة تهدف إلى تسريع تنمية القدرات في مجال الترصد الجينومي، من أجل التحديد السريع لمتحورات كوفيد-١٩ الناشئة المثيرة للقلق، وإرشاد الصحة العامة والتدابير المضادة الطبية لاحتواء المرض.

### منظمة "المرأة في مجال الصحة العالمية"

١٩- منظمة "المرأة في مجال الصحة العالمية" هي منظمة غير حكومية مسجلة في الولايات المتحدة الأمريكية في عام ٢٠١٧. ويدعو هذا الكيان إلى المساواة بين الجنسين وتمتع الفتيات والنساء بالصحة والحقوق طوال



مراحل العمر من أجل حفز الالتزام السياسي والمالي بدعم الفتيات والنساء والمساواة بين الجنسين. وتسترشد منظمة "المرأة في مجال الصحة العالمية" بالمبدأ الذي يقضي بأن الاستثمار في الفتيات والنساء يحقق التقدم للجميع.

٢٠- ويدير الكيان مجلس إدارة يعمل أعضاؤه بصفاتهم الشخصية في مجال الصحة العامة، بما في ذلك في المؤسسات الأكاديمية والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية. ويتلقى الكيان التمويل أساساً من كيانات القطاع الخاص والمؤسسات الخيرية. ويتلقى أيضاً تمويلًا من المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية.

### الأنشطة المنفذة مع المنظمة خلال الفترة ٢٠١٩-٢٠٢١

٢١- ركز التعاون السابق بين المنظمة ومنظمة "المرأة في مجال الصحة العالمية" على المساواة بين الجنسين والقوى العاملة في مجال الصحة، والمساواة بين الجنسين، وحقوق المرأة، والتغطية الصحية الشاملة، والنهج المراعية للمنظور الجنساني في حالات الطوارئ الصحية، بما في ذلك جائحة كوفيد-١٩. وشملت الأنشطة الترويج لرسائل المنظمة في مجال الصحة العامة وتقديم مساهمات تقنية لمعالجة القضايا الجنسانية في مجال الصحة وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في الصحة العالمية.

٢٢- وساهم هذا التعاون في مركز المنظمة للإنصاف بين الجنسين من أجل شبكة القوى العاملة الصحية العالمية، التي تهدف إلى التعجيل بإحراز تقدم على نطاق واسع وإحداث نقلة نوعية في معالجة أوجه عدم الإنصاف وأوجه التحيز الجنسانية في القوى العاملة الصحية والاجتماعية. وساهمت هذه الجهود في النهوض بتنفيذ الاستراتيجية العالمية للمنظمة بشأن الموارد البشرية الصحية: القوى العاملة ٢٠٣٠، لمعالجة أوجه عدم الإنصاف بين الجنسين في القوى العاملة الصحية والاجتماعية، وروجت للسنة الدولية لكادر التمريض والقابلات في عام ٢٠٢٠.

### أنشطة التعاون مع المنظمة المقررة للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٤

٢٣- تساهم خطة التعاون لمدة ثلاث سنوات في برنامج العمل العام الثالث عشر للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٣، عن طريق دعم المنظمة في تعزيز المساواة بين الجنسين والصحة ومراعاة البعد الجنساني في تحقيق نتائج المنظمة. وتركز الأنشطة المقررة على المحددات الجنسانية للصحة واتباع نهج يراعي المنظور الجنساني إزاء جائحة كوفيد-١٩ وحالات الطوارئ الصحية.

٢٤- وسيضطلع الكيان أيضاً بأنشطة التوعية والترويج لرسائل المنظمة في مجال الصحة العامة فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين والقوى العاملة في مجال الصحة، ودعم تنفيذ خطة عمل المنظمة لفترة خمس سنوات بشأن العمل الصحي والنمو الاقتصادي الشامل، وتعزيز الالتزام بالمساواة بين الجنسين والتغطية الصحية الشاملة، وتقديم مساهمات تقنية، حسب الاقتضاء، لتعزيز المساواة بين الجنسين في المواقع القيادية للقوى العاملة الصحية وعملية اتخاذ القرارات.

## الملحق ٢

قائمة بالجهات الفاعلة غير الدول التي لها علاقات رسمية مع المنظمة  
ويخضع تعاونها مع المنظمة لاستعراض ثلاثي السنوات

- ١- الحركة الدولية لمكافحة الجوع
- ٢- مؤسسة آغا خان
- ٣- مؤسسة أمريف المعنية بالصحة في أفريقيا
- ٤- الرابطة الدولية لخبراء تكنولوجيا الطب الأحيائي (ASSITEB-BIORIF)
- ٥- المنظمة الدولية للمستهلكين
- ٦- مجلس المنظمات الدولية للعلوم الطبية
- ٧- مجلس البحوث الصحية لأغراض التنمية
- ٨- الرابطة الأوروبية للوقاية من الإصابات وتعزيز السلامة
- ٩- تحالف الاتفاقية الإطارية بشأن مكافحة التبغ
- ١٠- مجلس الصحة العالمي
- ١١- الاتحاد العالمي للرعاية الذاتية
- ١٢- مؤسسة هيلين كيلر الدولية
- ١٣- التحالف الدولي للمعايرة البيولوجية
- ١٤- التحالف الدولي لمنظمات المرضى
- ١٥- كلية الجراحين الدولية
- ١٦- المجلس الدولي لتوحيد المقاييس في علم الدم
- ١٧- المجلس الدولي لكادر التمريض
- ١٨- الاتحاد الدولي للهندسة الطبية والبيولوجية
- ١٩- الاتحاد الدولي لعلم المختبرات الطبية الحيوية
- ٢٠- الاتحاد الدولي للكيمياء السريرية وطب المختبرات
- ٢١- الاتحاد الدولي لجمعيات الخصوية
- ٢٢- الاتحاد الدولي لهندسة المستشفيات
- ٢٣- الاتحاد الدولي لرابطات إدارة المعلومات الصحية
- ٢٤- الاتحاد الدولي لرابطات طلبة الطب
- ٢٥- الاتحاد الدولي لرابطات صانعي المستحضرات الصيدلانية
- ٢٦- الاتحاد الدولي لكليات الجراحة

- ٢٧- الاتحاد الدولي للمستشفيات
- ٢٨- الاتحاد الدولي لإنقاذ الأرواح
- ٢٩- الرابطة الدولية للمعلومات الطبية
- ٣٠- الاتحاد الدولي للصيدلة
- ٣١- الاتحاد الدولي لطلبة الصيدلة
- ٣٢- الجمعية الدولية للتطبيب عن بعد والصحة الإلكترونية
- ٣٣- الجمعية الدولية لجراحة العظام والكسور
- ٣٤- الجمعية الدولية للأشعة
- ٣٥- الجمعية الدولية المعنية بالتخثر والإرقاء
- ٣٦- الاتحاد الدولي للمهندسين المعماريين
- ٣٧- الجمعية الدولية لعلم الأدوية الأساسية والسرييرية
- ٣٨- الرابطة الدولية للمياه
- ٣٩- ميديكوس موندي الدولية- شبكة الصحة للجميع
- ٤٠- مبادرة التغذية الدولية
- ٤١- أوكسفام
- ٤٢- شبكة باستور
- ٤٣- تعاون كوشران
- ٤٤- رابطة الكومنولث للصيادلة
- ٤٥- الرابطة الدولية لجمعيات طب الجلد
- ٤٦- الجمعية الدولية لإصابات الحروق
- ٤٧- الجمعية الدولية لجودة خدمات الرعاية الصحية
- ٤٨- الجمعية الدولية لنقل الدم
- ٤٩- الجمعية الدولية لأخصائيي الأشعة وتقنيي كتابة تقاريرها
- ٥٠- الشبكة: نحو الوحدة من أجل الصحة
- ٥١- المؤسسة الوطنية الملكية لقوارب النجاة
- ٥٢- صندوق إنقاذ الطفولة
- ٥٣- فرقة العمل من أجل الصحة العالمية
- ٥٤- جمعية زراعة الأعضاء
- ٥٥- الرابطة الطبية العالمية
- ٥٦- مؤسسة الأمم المتحدة

- ٥٧- منظمة الدستور الدوائي للولايات المتحدة  
٥٨- منظمة المرأة نبع الحياة  
٥٩- الرابطة العالمية لجمعيات علم الأمراض وطب المختبرات  
٦٠- الصندوق الدولي للبحوث العالمية بشأن السرطان  
٦١- مجلس الكنائس العالمي  
٦٢- الاتحاد العالمي لتعليم الطب  
٦٣- لاتحاد العالمي للتصوير بالموجات فوق الصوتية في مجالي الطب والأحياء  
٦٤- اتحاد جمعيات الوخز بالإبر والكي  
٦٥- الاتحاد العالمي لتقويم العمود الفقري  
٦٦- الاتحاد العالمي للطب والبيولوجيا النوويين  
٦٧- الاتحاد العالمي لجمعيات الصحة العامة  
٦٨- الاتحاد العالمي لجمعيات أخصائيي التخدير  
٦٩- المنظمة العالمية لأطباء الأسرة  
٧٠- المنظمة الدولية للرؤية العالمية  
٧١- الشبكة العالمية للدم وزرع النخاع

= = =